

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الرقم :
التاريخ :
الموافق :
المشروعات:



جمعية التنمية الأهلية بقناء
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
مسجلة بترخيص رقم : 4383

المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الأهلية بقناء
ترخيص رقم (4383)
تحت إشراف
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

تفعيل التعامل الإجراءات الملائمة للتعامل مع المقبوضات في جمعية التنمية الأهلية بقناء



تضمن تفعيل الإجراءات الملائمة للتعامل مع المقبوضات في الجمعية، تقييم المبالغ تتضمن إجراءات المقبوضات في الجمعيات تسجيلها فور استلامها، وتودع الأموال النقدية في الحسابات البنكية المخصصة، بينما تقيم الأموال العينية وتسجل بقيمتها السوقية. يتم تحرير سندات قبض، وإعداد كشوف تحصيل دورية، وإثباتها محاسبياً وفق قواعد الرقابة، مع ضرورة الاستفادة من التبرعات وفق شروطها أو تحديد استخدامها من قبل مجلس الإدارة في حال كانت غير مقيدة .

1. توثيق واستلام المقبوضات

- تسجيل فوري :
- تسجل جميع المقبوضات فور استلامها في سجل المقبوضات الورقي والإلكتروني .
- محتوى السجل :
- يجب أن يتضمن السجل رقم الإيصال، اسم المستلم، مصدر الأموال (تبرع، زكاة، إلخ)، نوع المقبوضات (نقدي، شيك، تحويل)، وتاريخ الاستلام .
- تحرير سند قبض :
- يُحرر سند قبض لكل عملية تحصيل يتضمن المعلومات الأساسية مثل قيمة المبلغ (بالأرقام والحروف)، التاريخ، نوع التبرع، وطريقة الدفع .

2. التعامل مع أنواع المقبوضات

- المقبوضات النقدية :
- تُسجل بقيمتها الفعلية، وتودع في الحسابات البنكية الخاصة بالجمعية.
- المقبوضات العينية :
- تُقيم وتُسجل بالقيمة السوقية للتبرع، ويتم تقدير هذه القيمة بواسطة لجنة مختصة تُشكل لهذا الغرض .

3. التحقق والمطابقة

- كشوف دورية :
- يُعدّ قسم المالية كشوف تحصيل دورية لضمان مطابقتها مع المبالغ المستلمة.
- مراجعة يومية :
- تُجرى مراجعة يومية لسجل المقبوضات من قبل محاسب مستقل للتأكد من دقته وصحته.

- مستند قيد محاسبي :

الرقم :
التاريخ :
الموافق :
المشروعات:



جمعية التنمية الأهلية بقناء
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي
مسجلة بترخيص رقم : 4383

المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الأهلية بقناء
ترخيص رقم (4383)
تحت إشراف
المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

- يتم إعداد مستند قيد محاسبي لإثبات هذه المقبوضات في الحسابات، مع الالتزام الكامل بقواعد الرقابة الداخلية .
4. الاستفادة من التبرعات
- التبرعات المقيدة :
- يتم استخدامها في الأغراض التي حددها المتبرع، بشرط ألا تتعارض شروطها مع أنظمة ولوائح الجمعية.
- التبرعات غير المقيدة :
- يحدد مجلس الإدارة كيفية الاستفادة منها بناءً على توصية من المدير التنفيذي .